

Distr.
GENERALS/22842
26 July 1991ARABIC
ORIGINAL : SPANISH

مجلس الأمن



مذكرة شفوية مؤرخة في ٢٥ تموز/يوليه ١٩٩١ موجهة الى
الامين العام من البعثة الدائمة لاسبانيا لدى الامم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة لاسبانيا لدى الامم المتحدة تحياتها الى الامين العام وتتشرف بان تشير الى مذكرته الشفوية (SCPC/7/91(4-1) ، التي تلغت النظر الى الفقرات ٢ و ٣ و ٤ و ٥ من قرار الامن ٧٠٠ (١٩٩١) .

وفي هذا الصدد ، يسر البعثة الدائمة لاسبانيا ان تحيل المعلومات التالية المتعلقة بالتدابير التي اتخذتها حكومة اسبانيا للوفاء بالالتزامات المبينة بالفقرة ٢٤ من قرار مجلس الامن ٦٨٧ (١٩٩١) وذلك وفقا للفقرة ٤ من القرار ٧٠٠ (١٩٩١) .

فعلى إثر غزو القوات العراقية للكويت ، اتخذت الحكومة الاسبانية في آب/اغسطس ١٩٩٠ سلسلة من التدابير (الامر ان الزاريان المؤرخان ٤ و ٦ آب/اغسطس ، عملا بالبندين 2340/90 و 3155/90 من نظام الاتحاد الاقتصادي الاوروبي ، بفرض جزاءات عامة على تصدير العتاد الدفاعي الى العراق ، والتوقف فورا عن اصدار تراخيص التصدير واصدار تعليمات لجميع الإدارات الجمركية الاسبانية بتجميد أية عملية جاري تنفيذها .

ولم يقيم المجلس الوزاري المشترك بين الوزارات الذي تقع عليه مسؤولية رصد التجارة الخارجية بالعتاد الدفاعي والمنتجات والتكنولوجيات القابلة للاستخدام الشدائي الغرض (وهو هيئة تضم ممثلين عن وزارة الصناعة والتجارة ، ووزارة الدفاع ووزارة الخارجية وله أن يأذن أو يرفض تراخيص تصدير العتاد الدفاعي ، كما يقبل برصد تنفيذ الجزاءات والامتثال لها) ، ومنذ آب/اغسطس ١٩٩٠ لم يرق بمذبح أية تراخيص جديدة للمصادر الى العراق ، وألغيت كل التراخيص المتعلقة بمعقود أذن بها قبيل فرض الجزاءات .

وينطبق الحظر على صادرات أو واردات العتاد الدفاعي الى العراق أو منسبه ، على جميع أنواع المعدات بما في ذلك قطع الغيار ، كما يشمل أيضا عبورها ، واستيرادها وتمديرها بصفة مؤقتة ، وايداعها في منطقة التجارة الحرة .